

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٠٤ لسنة ١٩٩٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار :

قرار

(المادة الأولى)

يضم إلى عضوية مجلس إدارة المجلس الأعلى للآثار الصادر بتشكيله قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه أحد شاغلى وظائف الإدارة العليا بوزارة السياحة لاتقل درجته عن العالمية يختاره وزير السياحة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وي العمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ جمادى الآخرة سنة ١٤١٥ هـ .

الموافق ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٩٤ م .

(حسني مبارك)